

تاج العروس من جواهر القاموس

أي حقيقة . وقال أبو سَمال الأسديّ حين صَلَّاتِ نَاقَتِهِ : اللَّهُمَّ - إِنَّ لَمْ تَرُدِّ هَذَا عَلَيَّ - فَلَمْ أَصَلِّ لَكَ صَلَاةً . فَوَجَدَهَا عَنْ قَرِيبٍ فَقَالَ : عِلْمَ الْإِنْسَانِ مِنْ صِرِّي أَيَّ عَزْمٍ عَلَيْهِ . وقال ابنُ السَّكَّيْتِ : إِنَّهَا عَزِيمَةٌ مَحْتُومَةٌ قَالَ : وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ أَصَرَّرْتَ عَلَى الشَّيْءِ إِذَا أَقَمْتَ وَدُمْتَ عَلَيْهِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى " وَلَمْ يُصَرِّرُوا عَلَيَّ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْمَلُونَ " . وقال أبو الهيثم : أَصَرَّرَ أَيَّ اعْزَمِي كَأَنَّهُ يُخَاطَبُ نَفْسَهُ مِنْ قَوْلِكَ : أَصَرَّرَ عَلَيَّ فَعَلَهُ يُصَرِّرُ إِصْرَارًا إِذَا عَزَمَ عَلَيَّ أَنْ يَمْضِيَ فِيهِ وَلَا يَرْجِعَ . وفي الصحاح : وقد يقال : كانت هذه الفَعْلَةُ مِّنِّي أَصَرِّي أَيَّ عَزِيمَةً ثُمَّ جُعِلَتِ الْيَاءُ أَلْفًا كَمَا قَالُوا : بِأَبِي أَنْتَ وَبِرَأْبَا أَنْتَ وَكَذَلِكَ صِرِّي وَصَرَّرِي وَعَلَى أَنْ يُحذفَ الْألفُ مِنْ إِصْرِي لَا عَلَى أَنَّهَا لُغَةٌ صَرَّرْتُ عَلَى الشَّيْءِ وَأَصَرَّرْتُ .

وقال الفراء : الْأَصْلُ فِي قَوْلِهِمْ : كَانَتْ مِنِّي صِرِّي وَأَصَرِّي - أَيَّ أَمَرٌ فَلَمَّا أَرَادُوا أَنْ يُغَيِّرُوهُ عَنْ مَذْهَبِ الْفِعْلِ حَوَّلُوا يَاءَهُ أَلْفًا فَقَالُوا : صَرَّرِي وَأَصَرَّرِي كَمَا قَالُوا : نَهَى عَنْ قِيلَ وَقَالَ . وقال : أُخْجَتَا مِنْ نِيَةِ الْفِعْلِ إِلَى الْأَسْمَاءِ قَالَ : وَسَمَتْ الْعَرَبُ تَقُولُ : أَعْيَيْتَنِي مِنْ شُبِّ - إِلَى دُبِّ - وَيُخَفَضُ فَيُقَالُ : مِنْ شُبِّ إِلَى دُبِّ وَمَعْنَاهُ : فَعَلْتُ ذَلِكَ مُذْ كَانَ صَغِيرًا إِلَى أَنْ دَبَّ - كَبِيرًا . وَصَخْرَةٌ صَرَّاءُ : صَمَاءٌ وَفِي اللِّسَانِ : مَلَأْسَاءُ . وَفِي التَّكْمِلَةِ : وَحَجَرٌ أَصَرَّرَ : صُلْبٌ . وَرَجُلٌ صَرُّورٌ كَصَبُورٍ وَصَرُّورَةٌ بِالْهَاءِ وَصَرَّارَةٌ كَسَحَابَةٍ وَصَارُّورَةٌ كَقَارُورَةٍ وَصَارُّورٌ بِغَيْرِ هَاءٍ وَصَرُّورِيٍّ وَصَارُّورِيٍّ كِلَاهُمَا بِيَاءٍ النَّسَبِ وَصَارُّورَاءُ كَعَاشُورَاءَ - عَنِ الْكِسَائِيِّ نَقْلَهُ الصَّاعِنِي . قَالَ شَيْخُنَا : يُحْلَقُ بِنِظَائِرِ عَاشُورَاءَ الَّتِي أَنْكَرَهَا ابْنُ دُرَيْدٍ . انْتَهَى وَالْمَعْرُوفُ فِي الْكَلَامِ رَجُلٌ صَرُّورٌ وَصَرُّورَةٌ : لَمْ يَحْجُجْ - قَطٌّ وَأَصْلُهُ مِنَ الصَّرِّ : الْحَبْسِ وَالْمَنْعِ وَقَدْ قَالُوا : صَرُّورِيٍّ وَصَارُّورِيٍّ فَإِذَا قُلْتَ ذَلِكَ تَذَكَّرْتَ وَجَمَعْتَ وَأَنْزَلْتَ . وقال ابنُ الْأَعْرَابِيِّ : كُلُّ ذَلِكَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ مِثْلَ نَسَمَى مَجْمُوعٌ كَانَتْ فِيهِ يَاءٌ النَّسَبِ أَوْ لَمْ تَكُنْ صَرَّارَةٌ وَصَرَّارٌ بِالْفَتْحِ فِيهِمَا . الصَّارُّورَةُ وَالصَّارُّورُ : هُوَ الَّذِي لَمْ يَتَزَوَّجْ لِلْوَحِيدِ وَالْجَمْعِ . وَكَذَلِكَ الْمُؤَنَّثُ . وَالصَّارُّورَةُ فِي شَعْرِ النِّبِغَةِ : الَّذِي لَمْ يَأْتِ النَّسَاءُ كَأَنَّهُ أَصَرَّ عَلَى تَرْكِهِنَّ وَفِي الْحَدِيثِ " لَا صَرُّورَةَ فِي الْإِسْلَامِ " . وقال اللحياني : رَجُلٌ صَرُّورَةٌ وَلَا يُقَالُ إِلَّا بِالْهَاءِ . وقال ابنُ جَرْنِي : رَجُلٌ صَرُّورَةٌ وَامْرَأَةٌ صَرُّورَةٌ

ليست الهاءُ لتأنيثِ الموصوف بما هي فيه وإنما لحِقتْ لإعلامِ السامعِ أنَّ هذا الموصوفَ بما هي فيه قد بلغَ الغايةَ والنهايةَ فجعلَ تأنيثُ المصِّفةِ أَمارةً لما أُريدَ من تأنيثِ الغايةِ والمُبْدَالِغَةِ . وقال الفراءُ عن بعضِ العَرَبِ : قال : رَأَيْتُ أَقْوَاماً صَرَاراً بِالْفَتْحِ وَاحِدُهُمْ صَرَارَةٌ . وقال بعضُهُمْ : قومُ صَوَارِيرُ : جمْعُ صَارُورَةٍ قال : ومن قال : صَرُورِيَّ وصَارُورِيَّ ثنى وجَمَعَ وَأَنزَلَتْ . وفَسَّرَ أَبُو عُبَيْدٍ قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ " لَا صَرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ " بِأَنَّهُ التَّيْبَتُّ لُ وَتَرَكَ النَّكَّاحَ فَجَعَلَهُ اسماً لِلْحَدَثِ يَقُولُ : لَيْسَ يَنْدَبُغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ : لَا أَتَزَوَّجُ يَقُولُ : لَيْسَ هَذَا مِنْ أَخْلَاقِ الْمُسْلِمِينَ وَهَذَا فِعْلُ الرَّهْبَانِ وَهُوَ مَعْرُوفٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ وَمِنْهُ قَوْلُ النَّابِغَةِ : .

لو أَنَّهَا عَرَّتْ لِأَشْمَطِ رَاهِبٍ ... عَبْدَ الْإِلَهِ صَرُورَةَ مُتَعَبِّدٍ يَعْنِي الرَّاهِبَ الَّذِي قَدْ تَرَكَ النِّسَاءَ . وقال ابنُ الأثيرِ في تَفْسِيرِهِ هَذَا الْحَدِيثَ : وَقِيلَ أَرَادَ : مَنْ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ قُتِلَ وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ أَنْ يَقُولَ : إِنِّي صَرُورَةٌ مَا حَجَّتْ وَلَا عَرَفْتُ حُرْمَةَ الْحَرَمِ : قال : وَكَانَ الرَّجُلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا أَحْدَثَ حَدَثاً وَلَجَأَ إِلَى الْكَعْبَةِ لَمْ يُهْجُ فَكَانَ إِذَا لَقِيَهِ وَلِيَّ الدِّمِّ فِي الْحَرَمِ قِيلَ لَهُ : هُوَ صَرُورَةٌ وَلَا تَهَيِّجْهُ . وَحَافِرُ مَصْرُورَةٍ وَمُصْطَرٌّ مُتَقَبِّضٌ أَوْ ضَيِّقٌ وَالْأَرَحُ : الْعَرِضُ وَكِلَاهُمَا عَيْبٌ وَأَنْشَدَ :

" لَارْحُ فِيهِ وَلَا امْطَرَارُ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : امْطَرٌّ الْحَافِرُ امْطَرَاراً إِذَا كَانَ فَاحِشَ الضَّيِّقِ وَأَنْشَدَ لِأَبِي النَّجْمِ الْعِجْلِيِّ :